والعاجز عن الفاتحة في هذا كله يأتي ببدلها فيقرأ بقدرها من غيرها من القرآن فان لم يحسن شيئا وقف بقدر القراءة ثم يركع والله اعلم **فصل** لا بأس بالجمع بين سورتين في ركعة واحدة فقد ثبت في الصحيحين حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن فذكر عشرين سورة من المفصل كل سورتين في ركعة وقد مضى عن جماعة من السلف قراءة الحمد في ركعة **فصل** اجمع المسلمون على استحباب الجهر بالقراءة في صلاة الصبح والعيدين والاولين من العشاء والعشاء في صلاة التراويح والوتر عقيبها وهذا مستحب للامام والمأموم والمنفرد بما ينفرد به منها واما المأموم فلا يجهر بالاجماع وليس الجهر في صلاة خسوف القمر ولا يجهر في كسوف الشمس ويجهر في الاستسقاء ولا يجهر في النهار اذا صليت بالنهار وكذا بالليل على المذهب الصحيح المختار ولا يجهر في نوافل النهار غير ما ذكرناه من العيدين والاستسقاء واختلف اصحابنا في نوافل الليل فالاظهر انه لا يجهر والثاني يجهر والثالث اختيار المزني بين الجهر والاسرار ولو فاتته صلاة بالليل فقضاها بالنهار او بالنهار فقضاها بالليل فهل يعتبر في الجهر والاسرار وقت الفوات او وقت القضاء فيه وجهان لاصحابنا اظهرهما الاعتبار بوقت القضاء ولو جهر في موضع الاسرار او سر في موضع الجهر فصلاته صحيحة ولكنه ارتكب المكروه ولا يسجد للسهو واعلم ان الاسرار في القراءة والتكبيرات وغيرها من الاذكار هو ان يقول بحيث

بحيث يسمع نفسه ولا بد من لفظة بحيث يسمع نفسه اذا كان صحيح السمع ولا عارض فان لم يسمع لم تصح قراءته ولا غيرها من الاذكار بلا خلاف **فصل** قال اصحابنا يستحب للامام في الصلاة الجهرية ان يسكت اربع سكتات في حال القيام احداها بعد تكبيرة الاحرام ليقرأ دعاء التوجه ويجهر المأموم والثانية عقيب الفاتحة سكتة لطيفة جدا بين آخر الفاتحة وبين آمين ليلا يتوهم ان آمين من الفاتحة والثالثة بعد آمين سكتة طويلة بحيث يقرأ المأموم الفاتحة والرابعة بعد الفراغ من السورة يفصل بها بين القراءة وبين تكبيرة الهوي الى الركوع **فصل** يستحب لكل قارئ في الصلاة كان او في غيرها اذا فرغ من الفاتحة ان يقول آمين والاحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة مشهورة وقد قدمنا في الفصل قبله ان يستحب ان يفصل بين آخر الفاتحة وآمين ومعناه اللهم استجب وقيل ذلك قليلا وقيل امفل وقيل معناه لا يقدر على هذا سواك وقيل معناه لا تخيب رجانا وقيل معناه اللهم امنا من شر وقيل هو طابع عباده يدفع بها عنهم الآفات وقيل هو درجة في الجنة يستحقها قائلها وقيل هو اسم عبراني ليس معرب وقال ابو بكر الوراق هي قوة للدعاء واستنزال الرحمة وقيل غير ذلك وقيل آمين لغات قال الصحيح افصحها آمين بالمد وتخفيف الميم والثانية بالقصر وهما لغتان مشهورتان والثالثة امين بالامالة مع المد حكاها الواحدي عن حمزة والكسائي والرابعة تشديد الميم مع المد حكاها الواحدي عن الحسن والحسين بن الفضل قال ويحتمل ذلك ما روي عن جعفر

Copyright © King Saud University